

وزارة المالية
الادارة العامة للجمارك
ادارة الشئون القانونية

رقم المرس (١٣)

تعليمات جمركية رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩م
بشأن رفع الرسم الجمركي على واردات حديد التسليح ولفائف الحديد من (٥٪ إلى ١٠٪)

٤ يناير ٢٠١٩

مدير عام الجمارك:

إنما إلى التعليمات الجمركية رقم ١٨٤ لسنة ٢٠١٨ بشأن الموضوع أعلاه ، وبناء على كتاب الأمانة العامة مجلس التعاون لدول الخليج العربية رقم ق ص/ج/١/٣٩/١٨/٣/٤/١ المُؤرخ في ٦/١٢/٢٠١٨ المضمن الإشارة إلى قرار جنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها (١٠٨) نوفمبر ٢٠١٨ بالأخذ علماً بموافقة جميع الدول الأعضاء على رفع الرسوم الجمركية على حديد التسليح ولفائف الحديد من (٥٪ إلى ١٠٪) لمدة عام ، وقرار جنة التعاون الصناعي في اجتماعها (٤٤) نوفمبر ٢٠١٨ المبني على قرار جنة التعاون المالي والاقتصادي في اجتماعها (١٠٧) برفع الرسوم الجمركية على حديد التسليح (٧٢١٤) ولفائف الحديد (٧٢١٣) من (٥٠٪ إلى ١٠٪) اعتباراً من تاريخ ٢٣/١٠/٢٠١٨ ولمدة عام كامل ، على أن تقوم جنة التعاون الصناعي بتقسيم مدى الحاجة للاستمرار في تطبيق الرسم المذكور أعلاه من عدمه ، ورفع ما يتم التوصل إليه إلى جنة التعاون المالي والاقتصادي .

وعليه يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل على تنفيذ قرار جنة التعاون المالي والاقتصادي المذكور .

للعلم والعمل بموجبه اعتباراً من : 2018/10/23

صدر بتاريخ : ٢٤ / ١ / ٢٠١٩م

مدير عام
الادارة العامة للجمارك

المستاذ/ جمال باصيل الباهلوبي
مدير عام الادارة العامة للجمارك

نسخة إلى

- رئيس فريق المشروع
- مروق ديوان المحاسبة
- غرفة التجارة وصناعة الكويت
- المسادة نواب مدير العام
- أ. بشائر: بشائر (2855)

دال